



سياسة الملكية وتسويق حقوق الملكية الفكرية

١- المقدمة

تلتزم جامعة الإمام جعفر الصادق (ع) بدعم الإبداع والابتكار لدى التدريسيين والباحثين والطلبة، من خلال توفير بيئة بحثية وتعليمية تضمن حماية حقوق الملكية الفكرية وتنظيم آليات استثمارها وتسويقها. تهدف هذه السياسة إلى وضع الإطار العام الذي ينظم ملكية المخرجات الفكرية الناتجة عن الأبحاث والمشاريع العلمية، إلى جانب تحديد آليات تسويقها وتعظيم الاستفادة منها بما ينسجم مع رؤية الجامعة ورسالتها في دعم الابتكار ونقل المعرفة..

٢- الأهداف

- حماية حقوق الملكية الفكرية للأعمال والمنتجات العلمية الصادرة عن الجامعة ومنتسبيها.
- دعم الابتكار والإبداع عبر تشجيع إنتاج بحوث قابلة للتطبيق والتسويق
- تنظيم آليات ملكية وتسويق المخرجات الفكرية المتولدة من المشاريع البحثية والابتكارات.
- تعزيز الشراكات مع القطاعين العام والخاص لنقل المعرفة وتحقيق الفائدة الاقتصادية والاجتماعية.
- ضمان التزام الجامعة والتدريسيين والباحثين بالمعايير الأخلاقية والقانونية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

٣- الإجراءات

١-٣- ملكية حقوق الملكية الفكرية

١. الأعمال الممولة من الجامعة:
 - ❖ تعود ملكية الحقوق الفكرية للجامعة إذا تم تمويل البحث أو المشروع بشكل كامل من قبل الجامعة.
٢. الأعمال المشتركة:
 - ❖ تكون الملكية مشتركة بين الجامعة والباحث أو الفريق البحثي عند وجود دعم جزئي من الجامعة أو استخدام مرافقها البحثية.
٣. الأعمال ذات التمويل الخارجي:
 - ❖ تحدد ملكية الحقوق بناءً على الاتفاقيات المبرمة مع الجهة الممولة، مع احتفاظ الجامعة بحقوقها الأساسية.
٤. ابتكارات الطلبة:

❖ يمتلك الطلبة حقوق ابتكاراتهم، على أن تشترك الجامعة في الملكية عند استخدام مرافقها أو تمويلها للمشروع.

٥. حقوق النشر:

❖ يحتفظ الباحث أو التدريسي باسمه كمؤلف، مع ذكر الانتماء المؤسسي للجامعة في جميع المخرجات البحثية.

٣-٢- تسجيل الملكية الفكرية

١. يتوجب على الباحثين والتدريسيين والطلبة الإفصاح عن أي ابتكار أو منتج فكري قبل نشره أو تسويقه.

٢. يتولى قسم الشؤون العلمية في الجامعة إجراءات تسجيل الابتكارات لدى الجهات الرسمية المعتمدة.

٣. يتم توثيق جميع الابتكارات في قاعدة بيانات رسمية داخل الجامعة لضمان المتابعة والحماية القانونية.

٣-٣- تسويق ونقل التكنولوجيا

١. تعمل الجامعة على تسويق الابتكارات عبر:

- ❖ الشراكة مع القطاع الخاص.
- ❖ المعارض الأكاديمية والبحثية.
- ❖ حاضنات الأعمال ومراكز الابتكار.

٢. يتم تقييم الابتكار من حيث:

- ❖ جدواه الاقتصادية.
- ❖ قابليته للتنفيذ.
- ❖ تأثيره المجتمعي.

٣. توقع الجامعة اتفاقيات مع المستثمرين أو الجهات المستفيدة وفق إطار قانوني يضمن حقوق جميع الأطراف.

٣-٤- توزيع العوائد المالية

١. يتم توزيع العوائد المالية الناتجة عن تسويق الملكية الفكرية وفق الآتي:

- ❖ ٥٠٪ للباحث أو فريق البحث.
- ❖ ٣٠٪ للجامعة.
- ❖ ٢٠٪ لقسم أو كلية الباحث.

٢. يجوز تعديل نسب التوزيع بموجب تعليمات الجامعة أو الاتفاقيات الخاصة..

٥-٣- السرية وحماية الحقوق

١. يحظر على الباحثين والمنتسبين نشر أو الكشف عن البيانات الحساسة دون موافقة رسمية.
٢. تلتزم الجامعة بضمان سرية المعلومات المتعلقة بالاختراعات والابتكارات أثناء مراحل التسجيل أو التسويق.
٣. يتم اتخاذ الإجراءات القانونية عند حدوث أي اعتداء أو انتهاك لحقوق الملكية الفكرية.

٤- التعليمات

٤-١ إرشادات عامة

١. الالتزام بالتشريعات العراقية والدولية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
٢. احترام الجهود الأكاديمية وتجنب الانتحال العلمي بجميع أشكاله.
٣. الالتزام بالشفافية في جميع إجراءات التسجيل والتسويق.

٤-٢ إرشادات للباحثين والمبتكرين

١. توثيق جميع مراحل البحث لتسهيل التسجيل القانوني.
٢. التواصل مع قسم الشؤون العلمية قبل المشاركة في المعارض أو النشر.
٣. تقديم تقارير دورية حول أنشطة الابتكار والتسويق عند الطلب.

٥- المراجعة والتحديث

١- المراجعة الدورية:

❖ تتم مراجعة هذه السياسة كل سنتين لضمان مواكبتها للتطورات العلمية والتشريعية.

٢- التحديث:

❖ يتم تحديث السياسة بناءً على التغذية الراجعة والتغييرات المتعلقة بالتسجيل أو التسويق أو المعايير الدولية للملكية الفكرية.